

الاجازة للحكومة ابرام الاتفاقية المعدلة لانشاء مكتب دائم للوكالة الفرنسية للتنمية بين الجمهورية اللبنانية والوكالة الفرنسية للتنمية الموقعة في باريس بتاريخ 22/2/2008

بين:

الجمهورية اللبنانية (المشار اليها في ما يلي بـ "الجمهورية")
الممثلة بجهاد از عور بصفته وزير المالية، المفوض وفقا للاصول لهذه الغاية،
من جهة،

والوكالة الفرنسية للتنمية (المشار اليها في ما يلي بـ "AFD")
مؤسسة عامة فرنسية، مسجلة في سجل باريس للتجارة والشركات، تحت الرقم/ ب 775665599، مركزها الرئيسي كائن في شارع رولان بارت رقم 5، 75598 باريس سدكس رقم 12، فرنسا.
الممثلة بجان ميشال سيفيرينو، المفوض وفقا للاصول لهذه الغاية،
وشركة التشجيع والمساهمة للتعاون الاقتصادي (المشار اليها في ما يلي بـ "Proparco")
شركة مغلقة، رأسمالها/ 142.560.000 يورو، مسجلة في سجل باريس للتجارة والشركات، تحت الرقم/ ب 310792205، مركزها الرئيسي كائن في شارع رولان بارت رقم 5، 75598 باريس سدكس رقم 12، فرنسا.

الممثلة بلوك ريغوزو المفوض وفقا للاصول لهذه الغاية.

AFD و PROPARGO معا المشار اليهما في ما يلي بـ "مجموعة AFD"،
من جهة اخرى،

بعد عرض ما يلي بادىء نوب:

1. إن AFD هي الوكالة الحكومية الفرنسية للتنمية. تخضع لاحكام المرسوم رقم 1176/92 تاريخ 30 تشرين الاول 1992 المعدل بالمراسيم رقم 294/98 تاريخ 17 نيسان 1998، 878/200 تاريخ 11 ايلول 2000، 1310/2002 تاريخ 30 تشرين الاول 2002، 530/2006 تاريخ 9 ايار 2006 و 538/2007 تاريخ 11 نيسان 2007. تعمل في اكثر من 84 بلدا عبر تمثيلاتها المحلية وتركز نشاطها حول المشاريع او الدراسات التي تعنى بالاولويات في مجال برامج تنمية الدولة التي تعمل فيها، كما يمكن ان تتعاون مع شركات خاصة، وتمول استثمارات في القطاع الخاص. إن أنشطة AFD الاساسية هي منح الدعم، الاعتمادات او الضمانات والمساهمة في المؤسسات المحلية.

لا يمكن لـ AFD، عملا باحكام انظمتها الاساسية، توزيع الارباح. لذلك، تقوم AFD بأنشطتها بشروط تستبعد اي هدف يرمي الى كسب الربح، ولا يمكن بالتالي اعتبارها مؤسسة تجارية خاصة.
2. إن AFD هي المساهم الاساسي في PROPARGO، الشركة المالية المنشأة عام 1977 من قبل AFD هي مقدم المال الاساسي لشركة PROPARGO وهي التي تضمن التزاماتها كافة تجاه السلطات الفرنسية. تتألف مجموعة موظفي PROPARGO بأسرها من اشخاص ملحقين من AFD. تعمل PROPARGO فقط في حال عدم وجود اية مؤسسة مالية خاصة اخرى ترغب بذلك، او لا تكون قادرة على اقتراح الخدمات والمنتجات المماثلة بتمثل PROPARGO عموما من قبل مكاتب AFD المحلية.

3. اجازت الحكومة الفرنسية مجموعة AFD بامتداد عملياتها الى لبنان من اجل تعزيز التعاون بين البلدين وذلك بواسطة:

i AFD المخصصة اساسا للمساعدة العامة داخل مجموعة AFD والتي تعمل لتمويل المشاريع والدراسات التي تدخل ضمن اطار برنامج الاستثمار العام الذي هو من اولويات الجمهورية وذلك عبر الدعم والقروض. بما ان نطاق أنشطة AFD مرتكز على القطاعات الاقتصادية المنتجة، يمكن منح الاعتمادات اما بطريقة مباشرة للمؤسسات العامة او الخاصة اما بطريقة غير مباشرة عبر وساطة الجمهورية.

ii PROPARGO المخصصة لمساعدة القطاع الخاص داخل مجموعة AFD والتي تعمل لتمويل الاستثمارات الخاصة.

تعى PROPARGO خاصة بتشجيع الاستثمارات الوطنية والفرنسية) والمشاريع المشتركة قدر المستطاع (وتتقترح مجموعة واسعة من المنتجات والخدمات المالية.
4 بالنظر الى سياق التعاون، تمنى الجمهورية الانتفاع من المساعدة المالية والتقنية المقدمة من مجموعة AFD تماشيا مع اهداف التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية للجمهورية. قبلت الجمهورية منح مجموعة AFD بعض الامتيازات والاعفاءات لتسهيل مهمة المجموعة ضمن اطار المساعدة للتنمية. وقد اتفق الفرقاء انه من مصلحتهم المشتركة عقد الاتفاقية الحالية لتحديد شروط نشاط مجموعة AFD في لبنان. اتفق الفرقاء على ما يلي:

مادة 1:

النظام القانوني لمجموعة AFD

لمجموعة AFD الاهلية القانونية الكاملة والكلية على الاراضي اللبنانية وخاصة من اجل:

- (اكتساب واجارة كافة الاموال المنقولة وغير المنقولة والتصرف بها على الاراضي اللبنانية) كذلك من اجل قبول او الاستفادة من كافة الرهون او التأمينات او اي حق آخر او امتياز متعلق بهذه الاموال،
- (عقد جميع العقود المسموح بها قانونا ضمن الاطار الطبيعي لانشطتها؛
- (اللجوء الى القضاء بصفة مدعي او مدعى عليه؛
- (توظيف مجموعة الموظفين.